



المملكة المغربية
مجلس النواب
٠٥٧٧٤٤ | ٤٤٠٠

مقترح قانون
يقضي بتميم القانون رقم 15.91
المتعلق بمنع التدخين والإشهار والدعاية للتبغ
في بعض الأماكن

(كما رفضه مجلس النواب في 17 يونيو 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما رفضه مجلس النواب

رئيس مجلس النواب
الطالبي العلي

مقترح قانون يقضي بتمميم

القانون رقم 15.91

المتعلق بمنع التدخين والإشهار والدعاية للتبغ في بعض الأماكن

المادة الأولى:

يتمم الباب الثاني من القانون رقم 15.91 المتعلق بمنع التدخين والإشهار والدعاية للتبغ في بعض الأماكن الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.112 الصادر في 27 من محرم 1416 (26 يونيو 1995) على الشكل التالي:

الباب الثاني: منع التدخين ببعض الأماكن العمومية وبيع المواد التبغية للقاصرين.

المادة الثانية:

يتمم القانون رقم 15.91 المتعلق بمنع التدخين والإشهار والدعاية للتبغ في بعض الأماكن الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.112 الصادر في 27 من محرم 1416 (26 يونيو 1995) بالمادة السادسة مكرر والمادة الثانية عشر مكرر على الشكل التالي:

المادة السادسة مكرر:

يمنع بيع منتجات التبغ ومختلف مشتقاته لمن لم يبلغ عمره ثمانية عشر (18) عاما

يحق للبائع عند الاقتضاء أن يطلب من المشتري الادلاء بما يثبت بلوغه هذا السن

المادة الثانية عشر مكرر:

يعاقب بغرامة من 1000 الى 2000 درهم كل من باع منتوجا تبغيا لقاصر أو مكنه منه.

نسخة مطابقة لأصل النص

كما رفضه مجلس النواب